



قرار رقم 205 بتاريخ 12.01.2022

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة
لرؤساء الأقسام بجامعة وجدة

إن رئيس مجلس جامعة وجدة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات و لاسيما المواد 126, 127 و 128 منه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تعديله و تتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 02.77.738 الصادر بتاريخ 27 سبتمبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما تم تعديله و تتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.75.864 الصادر بتاريخ 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطاعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون وجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على مقرر المجلس الجماعي رقم 10 بتاريخ 27 يوليوز 2020 المتعلق بتنظيم إدارة الجامعة وتحديد اختصاصاتها.

قرار مالي

المادة الأولى: يفتح بوجوب هذا القرار باب الترشيح لتقلد مناصب رؤساء الأقسام بجامعة وجدة وفي وجه الموظفين و الموظفات المرسىين العاملين بها و يتعلق الأمر بالأقسام التالية :

- ✓ قسم تدبير الموارد المالية والبشرية.
- ✓ قسم الشؤون التقنية والتدبير الحضري.
- ✓ قسم التعمير والمتاحف.
- ✓ قسم الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والتنشيط الثقافي والرياضي.
- ✓ قسم الشؤون القانونية والإدارية وتدبير المرافق.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد حمام رئيس قسم في وجه :

1- الموظفون المرسدون والأعونان المتعاقدون العاملين بجامعة وجدة الذين توفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبي على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بلوح درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا على الأقل على أربع (04) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

- أن يكون قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لهام رئيس قسم.

المادة الثالثة: تحدد مهام المناصت المعلم، عنها أعلاه وكذا الشهادة و الكفاءة المطلوبة لتقليلها حسب الملحق المفقود، بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف التسجيل من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح موجه لرئيس مجلس جماعة وجدة مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المرشح؛
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني والمهام والوظائف التي زاولها؛
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
 - نسخ من الشواهد و الدبلومات الحصول عليها مصادق عليها؛
 - قرار التعيين في الإطار الحالي؛
 - قرارات التعيين في مناصب المسؤولية إذا توفرت؛
 - كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

وتحدد الطاقة الملحقة بهذا القرار مهام المراقب المعلم، عن شعورها والكفاءات المطلوبة لذلك.

المادة الخامسة: يسحب ملف الترشيح من قسم تدبير الموارد البشرية للجامعة كما يمكن تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma; وتودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط المركزي بجامعة وجدة مقابل وصل ابتداء من 28 مارس 2022 إلى غاية 13 ماي 2022. على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتوى لجنة معينة بقرار رئيس مجلس جامعة وجدة دراسة وانتقاء ملفات الترشيح المستوفية للشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 السالف الذكر، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: بعد إجراء المقابلة الانتقائية للمترشحين من طرف لجنة الانتقاء، ستقوم اللجنة المعينة بإعداد محضر النتائج النهائية يتضمن اسم المترشحين الذين تم انتقاوهم، ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية التي يتم عرضها على أنظار رئيس مجلس جماعة وجدة و يتم تعيين المترشحين الذي تم انتقاوهم معاولاً لمام رؤساء أقسام.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار في بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma والموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجامعة الترابية ويلصق بمقر الجامعة وملحقاتها.

حرر بوجدة، في

2022 ابريل 18، في وحدة

رئيس مجلس جماعة وجدة

تأشيرة والي جهة الشرق

عامل عماله و جداً أنكاد

